

الأخلاق وأثرها الاقتصادي في الإسلام

Ethics and their economic impact in Islam

إعداد

د. عاطف محمد أبو هرييد

المحاضر في الجامعة الإسلامية - غزة - كلية الشريعة والقانون

aharbeed@iugaza.edu.ps

جوال +970597400742

تليفون +97082856841

الأخلاق وأثرها الاقتصادي في الإسلام

ملخص:

هدفت الدراسة إلى الوقوف على حقيقة الأخلاق، وخصائصها في الإسلام، وأثر الأخلاق السلبية والإيجابية على الاقتصاد في الإسلام؛ لتحديد أبعاده الشرعية، وتحصينه من الأزمات التي تعصف به. وتوصل الباحث إلى أن طغيان المال يدفع صاحبه إلى الانسلاخ من أخلاق الرحمة والإنسانية، ويتصرف بظلم في جمعه للمال. سواء كان بالاحتكار أو بالغش والتدليس، أو بالخيانة. كما أن الفساد الأخلاقي يترك آثاراً مدمرة على الاقتصاد، تتمثل في أزمات مالية، أو ارتفاع في معدلات البطالة والفقر، أو في ضعف الاستهلاك والانتاج، أو في إهدار الموارد والثروات. وارتباط الأخلاق بالإيمان والجزاء الأخروي يجعل هناك توازناً في حب المال، ويلتزم الإنسان في كسبه بأخلاق الرحمة والإنسانية؛ مما يعزز الاستقرار الاقتصادي، وترتفع وتيرة الاستهلاك والانتاج، ويحافظ على الموارد، وتضيق الفجوة بين الفقراء والأغنياء، وتقل معدلات البطالة والفقر، ويؤسس لتنمية اقتصادية وطنية تحقق رفاهية المجتمع.

Abstract:

The study aimed to stand on the truth of morality, and their characteristics in Islam, and the impact of the negative and positive morality on the economy in Islam; to determine the dimensions of legitimacy, and vaccinated crises that beset it.

The researcher found that the tyranny of the money paid the owner to break away from the ethics of compassion and humanity, and act unjustly in the collected money. Whether monopoly or fraud, fraud, or treason.

The moral corruption leaves a devastating impact on the economy, is in a financial crisis, or a rise in unemployment and poverty rates, or the weakness of consumption and production, or in a waste of resources and wealth.

And a link to morality faith and the penalty eschatological makes there is a balance in the love of money, and is committed to human earned ethic of compassion and humanity; thus enhancing economic stability, rising pace of consumption and production, and a resource-conserving, and narrowing the gap between rich and poor, and less unemployment and poverty rates, and lays the foundations for national economic development check welfare of the community.

الأخلاق وأثرها الاقتصادي في الإسلام

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وقدوة المرين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن سار على هديهم إلى يوم الدين، وبعد:

إن استشراء الفساد وانعدام الأخلاق في التعاملات الاقتصادية، ظهر على شكل أزمات اقتصادية عصفت بالعديد من المؤسسات المالية، وقطاعات واسعة من المراكز الاقتصادية في العالم، وتزعزعت الثقة بين مكونات التمويل والعمل الاقتصادي، وانعكس سلباً على الجوانب المختلفة للمجتمع؛ مما يبرر العودة والدعوة إلى بث الروح الإنسانية في الجسد المالي، وتطعيمه بالقيم الإنسانية، لإعادة التوازن بين السعي للربح المادي وبين الإشباع الروحي للبعد الإيماني والانضباط الأخلاقي؛ ليعود خيراً على الفرد والمجتمع، في العاجل والآجل.

فيأتي هذا البحث ليسلط الضوء على هذا الموضوع، لتحديد أبعاده الشرعية، وتحصينه من الأزمات التي تعصف به، وبث الروح في جسده ليغدو اقتصاداً إنسانياً لا تنسلخ اهتماماته بالربح المادي عن القيم والأخلاق الإنسانية التي صاغها الإسلام.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يلي:

١. الوقوف على حقيقة الأخلاق، وقيمتها وخصائصها في الإسلام.
٢. التعريف بالأخلاق السلبية وبيان أثرها على الاقتصاد في الإسلام.
٣. التعريف بالأخلاق الإيجابية وبيان أثرها على الاقتصاد في الإسلام.

منهج البحث وخطته:

يقوم البحث على المنهج التحليلي الاستنباطي من خلال نصوص القرآن والسنة وأقوال العلماء ذات العلاقة، وجاءت

خطة البحث كما يلي:

المبحث الأول: قيمة الأخلاق وخصائصها في الإسلام.

المطلب الأول: حقيقة الأخلاق.

المطلب الثاني: قيمة الأخلاق في الإسلام.

المطلب الثالث: خصائص الأخلاق في الإسلام.

المبحث الثاني: الأخلاق السلبية وأثرها على الاقتصاد في الإسلام.

المطلب الأول: الأخلاق السلبية ودليلها الشرعي.

المطلب الثاني: الأخلاق السلبية وأثرها الاقتصادي.

المبحث الثالث: الأخلاق الإيجابية وأثرها على الاقتصاد في الإسلام.

المطلب الأول: الأخلاق الإيجابية ودليلها الشرعي.

المطلب الثاني: الأخلاق الإيجابية وأثرها الاقتصادي.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: قيمة الأخلاق وخصائصها في الإسلام

المطلب الأول: حقيقة الأخلاق:

أولاً في اللغة: الأخلاق جمع خلق، والخلق بضم اللام وسكونها: هو الدين والطبع والسجية^(١)، وحقيقة الخلق أنه وصف لصورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها وهي بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة^(٢).

ويُفهم مما سبق ما يلي:

١. أن للأخلاق جانبين: جانباً نفسياً باطنياً، وجانباً سلوكياً ظاهرياً.
٢. أن الخلق يدل على الصفات الفطرية التي جُبلت عليها النفس البشرية، ويدل أيضاً على الصفات المكتسبة بحيث أصبحت وكأنها فطرية.

ثانياً: في الاصطلاح: تعددت تعريفات العلماء للأخلاق، فمنهم من اقتصر في تعريفه على الأخلاق الفطرية كما فعل الماوردي حيث قال فيها: "الأخلاق غرائز كامنة تظهر بالاختيار وتقهر بالاضطرار"^(٣)، ومنهم من توسع ليتناول تعريفه الأخلاق الفطرية والمكتسبة كما فعل الدكتور عبد الكريم زيدان حيث اعتبر الأخلاق بأنها: "مجموعة من المعاني والصفات المستقرة في النفس، وفي ضوئها وميزاتها يحسن الفعل في نظر الإنسان أو يقبح، ومن ثمَّ يقدم عليه أو يحجم عنه"^(٤).

ويؤخذ عليه أن الإنسان قد يرى حسن الفعل ولا يقدم عليه، وقد يرى قبحه ويقدم عليه إذ قد يغلب الطبع التطبع، ومع ذلك فلا يوصف بخلق ما إلا بعد أن يمارسه ويقدم عليه.

ولم يختلف عنه تعريف الميداني حيث جاء فيه أن الأخلاق: "صفة مستقرة في النفس - فطرية أو مكتسبة - ذات آثار في السلوك محمودة أو مذمومة"^(٥).

ويلاحظ عليه أن السلوك الصادر من صاحبه سواء كان أثره محموداً أو مذموماً لا يُعتبر خلقاً له ولا سجية إلا إذا صدر عنه بدون سبق تفكير أو روية، كما أن اعتبار الآثار المحمودة أو المذمومة هل مردها إلى العقل أم الشرع؟ فإن كان مردها العقل فلا يمكن ضبطها لتفاوت العقول والمصالح والاعتبارات، بخلاف ما لو كان مردها الشرع.

أما تعريف الغزالي للأخلاق فقد عرّفها بأنها: "عبارة عن هيئة في النفس راسخة، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية"^(٦).

ويرى الباحث أن تعريف الغزالي هو الأقرب لتعريف الأخلاق خاصة وأنه لا يؤخذ عليه ما أُخذ على غيره.

(١) القاموس المحيط: الفيروزآبادي (ص ٨٨١)؛ مختار الصحاح: الرازي (ص ٩٦)؛ لسان العرب: ابن منظور (٨٧/١٠)؛ تاج العروس: الزبيدي (٢٧٥/٢٥).

(٢) لسان العرب: ابن منظور (٨٧/١٠)؛ تاج العروس: الزبيدي (٢٧٥/٢٥).

(٣) تسهيل النظر وتعجيل الظفر: الماوردي (ص ٥).

(٤) أصول الدعوة: زيدان (ص ٧٩).

(٥) الأخلاق الإسلامية وأسسها: الميداني (٧/١).

(٦) إحياء علوم الدين: الغزالي (٥٣/٣).

المطلب الثاني: قيمة الأخلاق في الإسلام:

إن إقبال الناس والمجتمع على الفرد أو إعراضهم عنه يرتبط ارتباطاً وثيقاً بسلوكه الأخلاقي، كما أن تعلق الفرد بغيره من الناس وبمجتمعه أو انسلاخه عنهم يرتبط بصورة مباشرة بنظرهم إليه، ولا شك أن هذه النظرة ناشئة عن أخلاقه التي يتحلى بها، فالأخلاق لها أهمية كبيرة في استقرار الفرد والمجتمع، وفي إقباله على الحياة أو نقمته عليها، والاهتمام بالعلوم التطبيقية أو الإنسانية كعلوم التقنية أو علم الاقتصاد لأجل النهوض بالأمة ورفيها لن تؤتي ثمارها ما لم تحظ بإطار من الأخلاق يوجه ذلك العلم إلى ما فيه صلاح البشرية، وإلا كان نقمة ودماراً، فالأخلاق أهميتها ومكانتها في الإسلام عظيمة، ويمكن تلمس ذلك من خلال الآتي:

أولاً: مدح الله ﷻ رسوله محمد ﷺ لحسن خلقه، فقال ﷺ: «وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ»^(١)، والله ﷻ لا يمدح رسوله ﷺ إلا بالشيء العظيم، وصفه لخلقته بالعظيم دليل على أن الأخلاق مكانتها عظيمة في الإسلام.

ثانياً: إن الله ﷻ جعل الأخلاق الإيجابية مسبباً للمدح، ولدخول الجنة، كما وجعل الأخلاق السلبية سبباً للذم، ولدخول النار، وهو ما تشهد له النصوص القرآنية والنبوية التي ربطت الثواب والعقاب بالأخلاق، فهي تشكل في مجموعها دليلاً آخر على علو مكانة الخلاق في الإسلام.

ثالثاً: اعتبار وكان هدف الإسلام محصور في نشر مكارم الأخلاق؛ لحديث: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»^(٢).

رابعاً: إن الإسلام جعل الأخلاق ميزاناً يتفاضل بموجبه أهل الإيمان، فإن الرسول ﷺ قال: «إِنْ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقاً»^(٣)، وحينما سئل عن أي المؤمنين أفضل قال: «أَحْسَنُهُمْ أَخْلَاقاً»^(٤).

خامساً: اعتبار حسن الخلق من أفضل النعم يدل على أهمية الأخلاق في الإسلام، وقد أشار إلى ذلك قول النبي ﷺ حينما سئل عن أفضل ما أعطي المرء المسلم فقال: «حَسَنَ الْخَلْقِ»^(٥).

سادساً: رجحان الميزان يوم القيامة بحسن الأخلاق؛ لقوله ﷺ: «مَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ»^(٦).

سابعاً: إن حسن الخلق طريق للفوز بمحبة النبي ﷺ والقرب من مجلسه يوم القيامة؛ لقوله ﷺ: «إِنْ مِنْ أَحْبَبَكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلَسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقاً»^(٧).

ثامناً: كان دعاء النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ وَأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَفِي سَبِيلِ الْأَعْمَالِ وَسَبِيلِ الْأَخْلَاقِ لَا يَقِي سَبِيلَهَا إِلَّا أَنْتَ»^(٨). فلاهمية الخلق الحسن سأله النبي ﷺ.

المطلب الثالث: خصائص الأخلاق في الإسلام:

تتميز الأخلاق في الإسلام بمجموعة من الخصائص تعكس روح الإسلام وعظمتها، ومن هذه الخصائص ما هو عام في كل النظم الإسلامية، ومنها ما هو خاص بالأخلاق، وإليك بيانها كما يلي:

(١) سورة القلم: الآية (٤).

(٢) الأدب المفرد: البخاري، ح ٢٧٣، (ص ١٠٤)، وقال عنه الألباني: صحيح.

(٣) الجامع الصحيح: البخاري، كتاب الأدب، باب حسن الخلق، ح ٦٠٣٥، (١٤/٨).

(٤) مسند الشاميين: الطبراني، ح ١٥٥٩، (٣٩٢/٢)، والمصنف: عبد الرزاق، كتاب الصلاة باب التطوع، ح ٤٨٤٣، (٧٢/٣).

(٥) صحيح ابن حبان: ابن حبان، باب حسن الخلق، ح ٤٧٨، (٢٢٦/٢)، وقال عنه الألباني: صحيح.

(٦) الأدب المفرد: البخاري، ح ٢٧٠، (ص ١٠٣)، وقال عنه الألباني: صحيح.

(٧) سنن الترمذي: الترمذي، باب ما جاء في معالي الأخلاق، ح ٢٠١٨، (٣٧٠/٤)، وقال عنه الألباني: صحيح.

(٨) المجتبى من السنن: النسائي، كتاب الافتتاح، باب نوع آخر من الدعاء بين التكبير والقراءة، ح ٨٩٦، (١٢٩/٢)، قال الألباني: صحيح.

أولاً: ربانية المصدر والغاية:

إن أصول أحكام الأخلاق وأسس تشريعاتها مأخوذة من كتاب الله ﷻ ومن سنة النبي ﷺ^(١)، وهذا معنى كونها ربانية المصدر؛ إذ يقول الله ﷻ: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(٢)، ويقول النبي ﷺ: "إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ"^(٣). أما كونها ربانية الغاية فالمراد أن الهدف من التحلي بالأخلاق التي ينادي بها الإسلام هو مرضاة الله ﷻ، يقول ﷻ: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٤).

ثانياً: الشمول والتوازن:

إن الأخلاق في الإسلام جاءت شاملة لكل مجالات التعامل، وناظمة لكل أنواع العلاقات التي تربط الإنسان بغيره في هذه الحياة، فهناك أخلاق متعلقة بسلوكه مع خالقه، كالوفاء بعهده، يقول ﷻ: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٥)، وسلوكه مع نفسه، كالإسراف، يقول ﷻ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(٦)، وسلوكه مع غيره من البشر من جنسه، كالتجسس، يقول ﷻ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾^(٧)، بل وسلوكه مع البيئة المحيطة به، ومع المخلوقات التي تعيش فيها^(٨)، كما أن هناك أخلاقاً متعلقة بالمهنة التي يزاولها سواء كانت في المجال الاقتصادي أو الطبي أو الأكاديمي أو غيره، وهناك أخلاق مرتبطة بالعلاقات الاجتماعية سواء كانت مع الأهل والأبناء أو مع الأقارب والجيران أو مع أبناء الملة الواحدة، وسواء كانت هذه الأخلاق على مستوى الأفراد أو الجماعات أو الدول.

وشمول الأخلاق لا يعني طغيان جانب على جانب، بل لا بد من التوازن أثناء ممارستها، فلا يصل التواضع إلى درجة الذل، ولا يصل الكرم إلى حد الإسراف، ولا تصل الشجاعة إلى حد التهور، ولا يصل الصبر على الظلم إلى حد البلادة، وهكذا سائر الأخلاق.

ثالثاً: الثبات والمرونة:

إن الأخلاق في الإسلام ثابتة في مبادئها وقواعدها وحدودها، لا تتغير بتغير الأشخاص والأجيال، أو الأماكن والبلدان، أو الأزمنة والعصور، فالصدق خلق محمود دائماً، كما أن خلق الخيانة مذموم دائماً. وبالرغم من ثبات الأخلاق في قواعدها ومبادئها إلا أنها مرنة في بعض أحوالها، فالأصل أن تُقابل الإساءة بمثليها، وتتمثل المرونة هنا في العفو والصفح، وقد تصل إلى أكثر من ذلك إلى الإحسان إلى المسيء. والأصل أن الكذب حرام إلا أنه يجوز على الأعداء وللإصلاح بين الناس وغير ذلك.

(١) أصول الدعوة: زيدان (ص ٤٦).

(٢) سورة الجمعة: الآية (٢).

(٣) الأدب المفرد: البخاري، ح ٢٧٣، (ص ١٠٤)، وقال عنه الألباني: صحيح.

(٤) سورة الأنعام: الآية (١٢٦).

(٥) سورة الفتح: الآية (١٠).

(٦) سورة الأعراف: الآية (٣١).

(٧) سورة الحجرات: الآية (١٢).

(٨) النظم الإسلامية: شويدح وآخرون (ص ٧٩).

رابعاً: الواقعية والمثالية:

إن الإسلام دين الواقعية، فلم يكلف الفرد بالتزام أخلاق لا تتناسب مع فطرته أو طبيعته البشرية، كما أنه لم ينهه عن أخلاق يعسر عليه تركها، بل تعاطى مع الإنسان بإنسانيته، وبقوته وضعفه، وفي سائر أحواله، بماديته وبروحه^(١)، فالنفس البشرية جُبلت مثلاً على عدم القبول بالغش، وتحاول أن ترفعه إذا وقع عليها، والإسلام تناغمًا مع هذه الفطرة لم يشرع القبول بالغش، بل نهى عنه، وأعطى الحق لمن وقع ضحية له أن يسترد ما فاته بسبب ذلك.

وإلى جانب الواقعية نجد أن الإسلام يسمو بالأخلاق إلى درجة عالية من الكمال الإنساني، وهو ما يُعرف بالمثالية، وهي تعني أن يلتزم المرء المستويات العليا من الفضائل ومكارم الأخلاق^(٢)، فالإسلام مثلاً أعطى الإنسان الحق في رد الإساءة بمثلها، ومع ذلك فإنه حجب إلى المعتدى عليه كظم الغيظ، ووجهه إلى العفو والصفح، بل أرشده إلى مقابلة الإساءة بالإحسان؛ ويشهد لذلك قوله ﷺ: «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ»^(٣).

خامساً: التعميم والتفصيل:

إن الأخلاق وردت في الإسلام تارة على شكل قواعد عامة، وهو ما يقصد به التعميم، كما في قوله ﷺ: «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ»^(٤)، وقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ»^(٥)، وتارة أخرى على شكل جزئيات مفصلة، وهو ما يقصد به التفصيل^(٦). كتناول نصوص الشريعة لخلق واحد معين إما بالأمر به، كالأمر بأداء الأمانة في قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ»^(٧)، أو بالنهي عنه، كالنهي عن الخيانة في قوله ﷺ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»^(٨).

وهذه الخاصية تدلل على أنه يجب التحلي بجملة من الأخلاق الإيجابية إن لم يكن جميعها.

سادساً: الارتباط بمعاني الإيمان والتقوى:

إن من يستقرئ نصوص الشريعة الإسلامية يجد أن هناك تلازماً بين الأخلاق ومعاني الإيمان والتقوى، إما بإثبات الإيمان والتقوى فيمن تخلق بالخلق الحسن، كقوله ﷺ: «فَأْتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ»^(٩)، وإما بنفي كمال الإيمان عن من تخلق بالخلق السيء، كقوله ﷺ: "والله لا

يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه"^(١٠).

(١) أصول الدعوة: زيدان (ص ٧٤).

(٢) أصول الدعوة: زيدان (ص ٧١).

(٣) سورة آل عمران: الآية (١٣٤).

(٤) سورة المائدة: الآية (٢).

(٥) سورة النحل: الآية (٩٠).

(٦) النظم الإسلامية: شويديح وآخرون (ص ٧٢ وما بعدها).

(٧) سورة النساء: الآية (٥٨).

(٨) سورة الأنفال: الآية (٢٧).

(٩) سورة التوبة: الآية (٤).

(١٠) الجامع الصحيح: البخاري، كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، ح ٦٠١٦، (١٠/٨).

وبهذه الخاصية يندفع الإنسان لاستكمال إيمانه بالتخلي عن سيء الأخلاق والتحلي بمكارمها.

سابعاً: اللزوم في الوسائل والغايات:

إن انطلاق الإنسان لتحقيق طموحاته في هذه الحياة ليس منفلاً من عقاله، بل هو منضبط بضوابط الشرع، ومهما كانت الغاية والمقصد نبيلاً فلا يجوز تحقيقه إلا بوسائل مشروعة؛ لأن الله ﷻ كما تعبدنا بالغايات تعبدنا بالوسائل، ولا يوجد في الإسلام مفهوم "الغاية تبرر الوسيلة"، فلا يتصور أن يقدم مؤمن على السرقة أو الغش أو المتاجرة بالمحرمات لأجل بناء مسجد أو التصديق على الأيتم.

ثامناً: الثواب والعقاب (الجزاء الأخروي):

إن الأخلاق في الإسلام منها ما جاء على شكل أوامر أو في معرض المدح، كالأخلاق الإيجابية، أو على شكل نواهي أو في معرض الذم، كالأخلاق السلبية، وإذا كانت الأخلاق تدور بين الأوامر والنواهي فمن الطبيعي أن يترتب عليها ثواب وعقاب بحسب الامتثال لخطاب الشارع من عدمه، وقد أكدت نصوص الشريعة ذلك في أكثر من موضع منها: قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُؤْتَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(١)، وقوله ﷻ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ {١} الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ {٢} وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزَّنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾^(٢).

وارتباط الأخلاق بالثواب والعقاب يشكل ضماناً لالتزام المرء بمكارم الأخلاق والبعد عن مساوئها، بل وينمو عنده ما يُعرف بالحارس الإيماني أو الوازع الديني الذي يوجه سلوكه نحو ما فيه الخير له ولمجتمعه في العاجل والآجل.

(١) سورة الزمر: الآية (١٠).

(٢) سورة المطففين: الآية (٣، ٢، ١).

المبحث الثاني: الأخلاق السلبية وأثرها على الاقتصاد في الإسلام

المطلب الأول: الأخلاق السلبية ودليلها الشرعي:

إن الأخلاق السلبية التي نهى عنها الإسلام ودمها كثيرة، ولا يتسع المجال لذكرها هنا في هذا البحث؛ لذا تناولت بعضاً منها، خاصة تلك التي لها مساس مباشر بالمجال الاقتصادي، وتؤثر عليه بصورة جلية وواضحة.

بيّن القرآن الكريم كيف أن نفوس البشر مجبولة على حب المال، فقال ﷺ: ﴿رُزِينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَيْلِ الْمُسَوِّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾^(١)، ويقول النبي ﷺ: "لو كان لابن آدم واديان من مال لا ابتغى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب"^(٢).

وحب الإنسان لهذا المال قد لا يبقى في حدوده الطبيعية، بل قد يسيطر عليه؛ فينحرف به ويجره إلى مساوئ الأخلاق وأرذلتها، كالجشع والطمع والأنانية، وهذه تقوده بدورها إلى سلوكيات أخلاقية خاطئة يمتد أثرها إلى الأفراد والمجتمعات، ومن هذه الأخلاق ما يلي:

أولاً: الظلم:

وهو الجور والتعدي على حقوق الغير، والظالم هو من أخذ فوق ما يستحقه بغير حق. والظلم يقتضي وجود ظالم ومظلوم. وموضوع للظلم. فكل حق مادياً كان أو معنوياً يعتدي عليه إنسان بدون حق فهو ظلم^(٣)، والظلم حرام وممنوع في الشريعة الإسلامية، وقد دلت على ذلك الكثير من النصوص الشرعية منها: قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَدُوًّا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾^(٤). وجاء قول الله ﷻ في الحديث القدسي: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا"^(٥). وقول النبي ﷺ: "اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم"^(٦).

ثانياً: الكذب:

إن الكذب من أعظم الذنوب، وهو الإخبار على خلاف الواقع، أو هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو به^(٧)، وقد تواترت الأدلة في تحريم الكذب منها: قوله ﷺ: ﴿فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٨). وقول النبي ﷺ: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان"^(٩). وقوله ﷺ: "... وإن الكذب يهدي إلى

(١) سورة آل عمران: الآية (١٤).

(٢) المسند الصحيح: مسلم، كتاب الزكاة، باب لو كان لابن آدم واديان، ح ١٠٤٨، (٢/٧٢٥).

(٣) تفسير الشعراوي: الشعراوي (١/٢٦٥).

(٤) سورة النساء: الآية (٣٠).

(٥) المسند الصحيح: مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، ح ٢٥٧٧، (٤/١٩٩٤).

(٦) المسند الصحيح: مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، ح ٢٥٧٨، (٤/١٩٩٦).

(٧) عمدة القاري: العيني (١/٢١٩).

(٨) سورة آل عمران: الآية (٩٤).

(٩) الجامع الصحيح: البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ح ٣٣، (١/١٦).

الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً^(١).

ثالثاً: الغش والتدليس:

والغش هو: تزيين غير المصلحة أو إظهار خلاف ما يُضمر^(٢)، أما التدليس فهو: كتمان عيب السلعة عن المشتري وإخفاؤه^(٣)، والغش والتدليس حرام؛ لأن الرسول ﷺ مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً فقال: "ما هذا يا صاحب الطعام؟" قال أصابته السماء يا رسول الله، قال: "أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني"^(٤). ولقوله ﷺ: "البيعان بالخيار ما لم يفترقا، فإن بينا وصدقا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محق بركة بيعهما"^(٥).

رابعاً: الخيانة:

وهي ضد الأمانة، وهي مخالفة الحق بنقض العهد في السر^(٦)، والخيانة محرمة؛ لقوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٧)، ولقوله ﷺ: "أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك"^(٨).

خامساً: البخل والشح:

من العلماء من قال أن البخل والشح بمعنى واحد، ومنهم من قال بأن الشح هو أخذ المال بغير حق، بينما البخل هو منع المال المستحق^(٩)، وعلى كل حال فكلاهما حرمان للنفس من الخير التي كان من حقها على صاحبها أن يسوقه إليها من هذا المال الذي بخل به أو أخذه من غيره بدون حق، وهو يظن أنه إنما فعل ذلك لمصلحتها. والبخل والشح محرمان في الإسلام؛ يقول ﷺ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾^(١٠)، ولقوله ﷺ: "...واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم"^(١١).

سادساً: الإسراف والتبذير:

الإسراف هو مجاوزة الحد في الإنفاق على المباحات، بينما التبذير فهو إنفاق المال في وجوه الفساد^(١٢)، والإسراف

(١) الجامع الصحيح: البخاري، كتاب الأدب، باب قوله ﷺ: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين، ح ٦٠٩٤، (٢٥/٨).

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة: عمر (١٦١٩/٢).

(٣) القاموس المحيط: الفيروزآبادي (ص٥٤٦).

(٤) المسند الصحيح: مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا، ح ١٠٢، (٩٩/١).

(٥) المجتبى من السنن: النسائي، كتاب البيوع، باب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما، ح ٤٤٦٤، (٢٤٧/٧). وقال عنه الألباني: صحيح.

(٦) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري (٢٢٩/٨).

(٧) سورة الأنفال: الآية (٢٧).

(٨) سنن أبي داود: أبو داود، كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، ح ٣٥٣٤، (٢٩٠/٣)، وقال الألباني: صحيح.

(٩) النكت والعيون: الماوردي (٥٠٧/٥).

(١٠) سورة آل عمران: الآية (١٨٠).

(١١) المسند الصحيح: مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، ح ٢٥٧٨، (١٩٩٦/٤).

(١٢) التفسير الوسيط: الزحيلي (١٣٤٢/٢).

والتبذير مذمومان شرعاً؛ لقول الله ﷻ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(١)، وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾^(٢).

سابعاً: الأناية والفردية:

الأناية والفردية كلمتان مترادفتان، والأناية هي أن يتحكم فرد أو أفراد قلائل بالأسواق تحقيقاً لمصالحهم الذاتية دون تقدير لحاجة المجتمع أو احترام للمصلحة العامة^(٣). فالأناية هي حب الذات وتحقيق مطامعها ولو كان على حساب الآخرين، وهي صفة ذنيئة تدفع صاحبها إلى القسوة والظلم وعدم الرحمة؛ ولذلك نهى الله ﷻ عن آثارها السلوكية فقال ﷻ: ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾^(٤)، وقوله ﷻ: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾^(٥) { الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ } { ٢ } وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزَّنُوهُمْ يُخْسِرُونَ }^(٥).

ثامناً: الاستغلال:

إن المقصود بالاستغلال ليس الاستثمار، وتتميز الموارد، وإنما المقصود هو الاستغلال السيء باستخدام المنصب أو النفوذ والاستفادة منه بصورة غير مشروعة، أو استغلال حاجات الناس للكسب غير المشروع، كالرشوة أو الاحتكار وغير ذلك. والاستغلال والانتهازية وسيلة لأكل أموال الناس بالباطل، وقد نهى الله ﷻ عنه؛ وتشهد النصوص القرآنية بتحريم ذلك؛ إذ يقول الله ﷻ: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّخْتِ﴾^(٦)، وقوله ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٧)، وقوله ﷻ: "لعن الله الراشي، والمرتشي في الحكم"^(٨).

المطلب الثاني: الأخلاق السلبية وأثرها الاقتصادي:

سبق القول بأن حب الإنسان للمال قد لا يبقى في حدوده الطبيعية، بل قد يسيطر عليه؛ فيتحرف به ويجره إلى مساوئ الأخلاق وأرذلتها، كالجشع والطمع والأناية، وهذه تقوده بدورها إلى سلوكيات أخلاقية خاطئة تمتد أثرها إلى الأفراد والمجتمعات، وإلى العديد من المجالات ومنها المجال الاقتصادي وهو موضوعنا، ويمكن تجلية الآثار الاقتصادية للأخلاق السلبية كما يلي:

أولاً: الأزمات المالية:

إن العديد من الأزمات المالية التي مر بها الاقتصاد سواء على المستوى العالمي أو المحلي ترجع في مجملها إلى الفساد الأخلاقي المتمثل في الظلم بأكل أموال الناس بالباطل بالربا، أو بالاحتكار، أو بالغش والاحتيال، واستغلال النفوذ، والكذب والخيانة في العمل بعدم الاتقان وعدم الجودة، والمماطلة وعدم الوفاء بالالتزامات، وغيرها. وما زالت الأزمة المالية المعاصرة حاضرة

(١) سورة الأعراف: الآية (٣١).

(٢) سورة الإسراء: الآية (٢٧).

(٣) الموسوعة الميسرة: الندوة العالمية للشباب الإسلامي (٩١٣/٢).

(٤) سورة هود: الآية (٨٥).

(٥) سورة المطففين: الآية (٣، ٢، ١).

(٦) سورة المائدة: الآية (٤٢).

(٧) سورة البقرة: الآية (١٨٨).

(٨) صحيح ابن حبان: ابن حبان، كتاب القضاء، باب الرشوة، ح ٥٠٧٦، (٤٦٧/١١)، وقال عنه الألباني: صحيح لغيره. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.

على المستوى العالمي، وقد أرجع الكثير من الخبراء والاقتصاديين أسبابها إلى الفساد الأخلاقي وإلى الربا وبيع الديون، خاصة في أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية^(١).

ويُعتبر الربا والاحتكار من أهم أسس الربح في الاقتصاد الرأسمالي. والربا فيه ربح للمال بدون جهد أو عناء، فضلاً عن أن النقود لا تلد النقود، ومن نتائج الربا زيادة فقر الفقير وبؤسه، وزيادة غنى الغني وفحشه، إلى جانب حقد الفقراء على الأغنياء؛ ومن هنا حرمت الشريعة الإسلامية الربا بكل أنواعه، فقال ﷺ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ، فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ»^(٢)، وقوله ﷺ: «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ»^(٣)، وقول النبي ﷺ: "لعن الله آكل الربا، وموكله، وشاهده، وكاتبه"^(٤). عند مسلم: "لعن رسول الله ﷺ آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء"^(٥).

والمرابي تنعدم عنده معاني الرحمة والإنسانية، وتحل مكانها معاني القسوة والأنانية، ومع تضاعف القرض الربوي بسبب الربا، ومع عجز المدين عن السداد، فقد يخرج ذلك من ماله وملكه، فتشرد الأسر، وتزداد الفجوة بين الفقراء والأغنياء، وقد يصل الأمر إلى أن تُستعبد شعوب ودول، وتستعر الحروب والنزاعات، وتنهار اقتصاديات الأفراد أو المؤسسات بل والدول أيضاً. والاحتكار لا تختلف أضراره ومفاسده عن مفاصد الربا، فهو سلوك يعبر عن نفسية المحتكر الأنانية التي يملأها الجشع والطمع، وقد تملكته القسوة وعدم الرحمة، واستغلال حاجة الناس والمجتمع، ليزداد ثراؤه على حساب الفقراء والمعدمين، وقد غفل عن أنه بالاحتكار قد يريح في بداية الأمر، ولكن ماله سيؤدي إلى ركود اقتصادي، وضعف الاستهلاك بسبب ضعف القدرة الشرائية؛ مما يترتب عليه ضعف في الانتاج؛ ولذلك نهى الإسلام عن الاحتكار، فقال النبي ﷺ: "لا يحتكر إلا خاطئ"^(٦).

ثانياً: تكديس الثروات في يد قلة من الناس واكتنازه وعدم أخذ دوره في التنمية والاستثمار:

إن غياب الأمن وعدم الثقة الناتجة عن عدم الاستقرار؛ بابتزاز أصحاب السلطة لأصحاب رؤوس الأموال، إلى جانب الفساد الأخلاقي متمثلاً في الظلم، والكذب، والغش، والخيانة، وأخذ الرشاوى، وبروز خلق الأنانية مع البخل والشح يدفع صاحب المال إلى اكتناز المال وتكديسه، وحرمان نفسه ومجتمعه من استثمار ذلك المال بما يعود عليهم بازدهار اقتصادي، ورفاهية مادية، وتحقيق التكافل الاجتماعي؛ ومن هنا جاءت النصوص الشرعية التي تنهى عن كنز المال، وتحث على أن يأخذ المال دوره في التنمية والاستثمار؛ فيقول الله ﷻ: «كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ»^(٧).

(١) أزمة الرهن العقاري - رؤية إسلامية، مقال منشور في صحيفة الاقتصادية الإلكترونية العدد: ٥٣٠٥، ٢٠ أبريل ٢٠٠٨، على الرابط:

http://www.aleqt.com/2008/04/20/article_137814.html

(٢) سورة البقرة: الآية (٢٧٨-٢٧٩).

(٣) سورة البقرة: الآية (٢٧٥).

(٤) مسند الإمام أحمد: أحمد، من مسند عبدالله بن مسعود ﷺ، ح ٣٧٢٥، (٢٧٠/٦).

(٥) المسند الصحيح: مسلم، كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا وموكله، ح ١٥٩٨، (١٢١٩/٣).

(٦) المسند الصحيح: مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، ح ١٦٠٥، (١٢٢٨/٣).

(٧) سورة الحشر: الآية (٧).

وقوله ﷺ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتَنِرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، يَوْمَ يُخْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتَنِرُونَ»^(١).

ومما ينبغي أن يُشار إليه أن الله ﷻ عطف كثر المال على أكل أموال الناس بالباطل، وهذا يدل على أن للأمة وللمجتمع حق في أن يستثمر الأغنياء أموالهم، وإلا كانوا آكلين لأموال الناس بالباطل.

ثالثاً: ضعف الاستهلاك وضعف الإنتاج:

إن نفسي خلق الغش والخيانة وعدم الإتقان، يحرم المؤسسات الانتاجية من الصمود أمام المنافسة القوية للشركات المشابهة؛ فتعكس على الاقتصاد سلباً بضعف الإنتاج، وعدم الإقبال على الشراء؛ فيتكدس المنتج، وقد تتوقف عجلة الإنتاج، وربما يتطور الأمر إلى إغلاق المؤسسة وتشريد العمال والموظفين، فترتفع البطالة، وتضعف القدرة الشرائية للناس مما يضعف الاستهلاك، كما أن سوء استغلال العمال وظلمهم، وسوء استغلال البيئة يورث الأمراض الجسدية التي تضعف القدرة العمالية على الإنتاج، فضلاً عن الإجازات المرضية، والنفقات الطبية الكثيرة التي ترهق ميزانية المؤسسات والشركات والدول؛ مما يؤثر بدوره على الاقتصاد بضعف الإنتاج، ورداءة الجودة وغير ذلك.

رابعاً: انهيار المؤسسات المالية، وزيادة معدلات البطالة، وتشريد العمال والموظفين:

إن غياب الشفافية والصدق والأمانة والإتقان، وانتشار خلق التجسس وخيانة المؤسسة أو الشركة بكشف أسرارها، يُضعف من قدرتها على الصمود في السوق، كما أن الكذب في تقارير المؤسسات المالية، ووضعها المالي، واستغلال المنصب والنفوذ للترهيب الشخصي، وقبول الرشاوى، وعدم الإخلاص في العمل قد يؤدي إلى إفلاس المؤسسة المالية وانهيارها، وضياع أموال المساهمين والمودعين، مع ما له من انعكاسات وخيمة على الاقتصاد؛ وذلك بتشريد العمال والموظفين، والزيادة في معدلات البطالة، مع ما تحمله من أمراض اجتماعية خطيرة.

ويشير الدكتور رفيق المصري إلى ذلك بأنه قد انتشر الفساد الإداري بصور مختلفة كتفشي الرشوة، وسيادة الترهل والتسيب، وانعدام المسؤولية، مع غياب المحاسبة والمراقبة، وصار المدراء يسعون للحصول على أعلى الرواتب والامتيازات، ويتطلعون إلى دعم رواتبهم بمصادر أخرى غير مشروعة، كالرشاوى والسرقات واستغلال النفوذ؛ مما أدى إلى أن أفلست شركات عالمية كبيرة^(٢).

خامساً: إهدار المال وتضييع الموارد الفردية الخاصة والوطنية العامة:

إن من آثار خلق الإسراف والتبذير، وغياب ثقافة الاقتصاد والاعتدال في الإنفاق، وسوء استغلال العمال والبيئة، مع سوء استثمار الأموال، خاصة المال العام، يؤدي إلى إهدار المال والثروة، وتضييع موارد الأمة وقدراتها وثروتها، وصرفها فيما لا طائل من ورائه سوى اشباع رغبات فردية أنانية على حساب الأمة.

(١) سورة التوبة: الآية (٣٤-٣٥).

(٢) أثر غياب الأخلاق في انهيار النظام الاقتصادي العالمي: المصري، مقال منشور على الشبكة العنكبوتية على الرابط:

<http://www.balagh.com/mosoa/pages/tex.php?tid=542>

والناظر إلى التوجيه النبوي يدرك أهمية الثروة، وعدم جواز إهدارها، بل إنه ﷺ يحذر من التفریط بأدنى شيء حتى اللقمة تسقط على الأرض، فيقول ﷺ: "إذا وقعت اللقمة من يد أحدكم، فليمسح ما عليها من الأذى، وليأكلها"^(١)، ويحذر ﷺ في حديث آخر من التبذير والإسراف فيقول ﷺ: "لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة"^(٢)، وفي رواية أخرى: "الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم"^(٣).

سادساً: زعزعة ثقة الشركات وهروب رؤوس الأموال:

إن الابتزاز والرشوة، واستغلال النفوذ والمناصب تُعد من الأخلاق المشينة؛ لأنها تعيق النهوض الاقتصادي للأمة وتحول دون جلب رؤوس الأموال للاستثمار، بل وتدفع رؤوس الأموال المحلية إلى النزوح والهروب؛ لأن أصحابها لا يمكن أن يطمئنوا على أموالهم وحقوقهم؛ بسبب أجهزة الدولة والقائمين عليها، الذين يستغلون مناصبهم ونفوذهم، فيفرضون على أصحاب رؤوس الأموال إتاوات، وقد يفرضون عليهم أن يشاركوهم في أرباحهم، وإلا لم يمنحوهم التراخيص اللازمة، فضلاً عن الابتزاز وإلصاق التهم الزائفة لنهب أموالهم.

لأجل ما سبق لم يكن مستغرباً أن ينهى الإسلام عن ذلك، فقد ورد قوله ﷺ: "لا يدخل الجنة صاحب مكس"^(٤)، وجاء في صحيح مسلم: "...لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له"^(٥)، وهذا يدل على أن ما يفرضه السلطان أو أعوانه من جباية على أموال التجار بدون وجه شرعي إثم عظيم قريب من إثم زنا المحسن.

سابعاً: اقتصاد استهلاكي لا انتاجي، وفردى لا جماعي:

إن الطمع في الربح السريع، والأنانية، وغياب المسؤولية الاجتماعية، ومعاني التكافل الاجتماعي، يظهر أثره على الاقتصاد بصورة جلية وواضحة، فأصحاب هذه الأخلاق لا ينظرون إلا تحت أقدامهم، ولا يملكون الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية، أو بمسؤوليتهم المالية تجاه المجتمع، فيوجهون استثماراتهم في الجوانب الاستهلاكية، مستغلين حاجات الناس الشهوانية، والنزعات الشبابية المنفلتة؛ مما يسهم في انحطاط الأخلاق، وتدهور القيم، وانتشار الفردية، فصرف مئات وآلاف الملايين من الدولارات على استيراد الأشياء الاستهلاكية، فضلاً على صرفها على المحرمات من المواد الاستهلاكية كالسجائر أو الخمر وغيرها، دون توجيه الاستثمارات نحو المشاريع الانتاجية يبقى المجتمع متخلفاً، وإن استعمل أبنائه أحدث التقنيات، ويبقى الاقتصاد استهلاكياً ومجرد سوق للدول المنتجة، والتي يهملها أن يبقى الحال كذلك، لزيادة أرباحها.

ولابد من الإشارة هنا إلى أن الإسلام جعل من فروض الكفاية أن تقوم الأمة من خلال بعض أفرادها بتحقيق مصلحتها بتلبية احتياجاتها بنفسها، واستغنائها عن الغير، خاصة عن أعدائها، لما يشكله ذلك من قوة في اقتصادها، واستقلال إرادتها، والحفاظ على هويتها.

(١) سنن ابن ماجه: ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب اللقمة إذا سقطت، ح ٣٢٧٩، (١٠١٩/٢).

(٢) الجامع الصحيح: البخاري، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض، ح ٥٦٣٤، (١١٣/٧).

(٣) الجامع الصحيح: البخاري، كتاب الأشربة، باب آنية الفضة، ح ٥٤٢٦، (٧٧/٧).

(٤) سنن أبي داود: أبو داود، كتاب الحراج والإمارة والفيء، باب في السعاية على الصدقة، ح ٢٩٣٧، (١٣٣/٣)، وقال الألباني: حديث ضعيف.

(٥) المسند الصحيح: مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، ح ١٦٩٥، (١٣٢٣/٣).

وفي ذلك يقول القرضاوي: "ولا سيادة حقيقية لأمة تعتمد على خبراء أجنبية عنها في أخص أمورها، وأدق شغونها، وأخطر أسرارها، ولا استقلال لأمة لا تملك قوتها في أرضها، ولا تجد الدواء لمرضها، ولا تقدر على النهوض بصناعة ثقيلة، إلا باستيراد الآلة والخبرة معاً"^(١).

ثامناً: زيادة عدد وبؤس الفقراء واتساع الفجوة بينهم وبين الأغنياء:

لا يشكك إلا مكابر في أن انتشار الظلم وغياب العدل، وفقدان معاني الرحمة والإنسانية، يؤدي إلى شقاء الإنسانية، وأن يتمتع أفراد قلائل على حساب المجتمعات بأسرها.

ويذكر الدكتور رفيق المصري أن الضرائب في النظام الرأسمالي تؤخذ من فقرائهم وتعطى لأغنيائهم، وأغنيائهم يتهمون منها، كما أنّ الودائع تؤخذ من الفقراء وتعطى للأغنياء، فكذلك الوظائف المالية، ولهذا تتسع الفجوة بين الأغنياء والفقراء^(٢)؛ فيزداد عدد الفقراء، ويزداد بؤسهم، بينما يزداد الأغنياء غنى وفحشاً.

ويُضاف إلى كل ما سبق من مفسدات: إشعال الحروب وتأجيج النزاعات؛ لسلب مقدرات وثروات الشعوب بدون حق، وهذا أدى إلى استغلال الشعوب ونهب ثرواتها، وامتهاان كرامة الإنسان، ولا سيما الفقير بسبب طغيان أصحاب رؤوس الأموال الذين قست قلوبهم، فلا يرقبون في الفقراء والجوعى إلأً ولا ذمة.

يقول الدكتور حسين شحادة: "وكان من آثار ما سبق: الاحتكار، والتكتلات الاقتصادية المالية، وسوء توزيع الثروات، وسيطرة الرأسمالي الغني على القرارات السياسية الاستراتيجية العالمية، وزيادة الهوة بين الطبقات، وعَبَد معظم الرأسماليين الطغاة المال، وجعلوه إلههم الأكبر، وأذلوا الفقراء ونحوهم. وتعتبر الأزمة الرأسمالية المالية المعاصرة نموذج واقعي حي من نتائج تحلل المعاملات المالية من القيم والأخلاق والمثل والسلوكيات السوية، كما تؤكد على حقيقة ثابتة وهي أن الأخلاق الفاسدة تقود إلى معاملات فاسدة وتسبب الأزمات"^(٣).

(١) دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي: القرضاوي (ص ١٩٠).

(٢) أثر غياب الأخلاق في انهيار النظام الاقتصادي العالمي: المصري، مقال منشور على الشبكة العنكبوتية على الرابط:

<http://www.balagh.com/mosoa/pages/tex.php?tid=542>

(٣) الأبعاد الأخلاقية للأزمة المالية: شحادة (ص ٥). سلسلة بحوث ودراسات في الفكر الاقتصادي الإسلامي.

المبحث الثالث: الأخلاق الإيجابية وأثرها على الاقتصاد في الإسلام

المطلب الأول: الأخلاق الإيجابية ودليلها الشرعي:

إن الأخلاق الإيجابية التي أمر بها الإسلام، وحث عليها، ومدحها كثيرة لا يتسع المجال لذكرها هنا في هذا البحث؛ لذا تناولت بعضاً منها، خاصة تلك التي تؤثر إيجابياً على الاقتصاد بصورة جلية وواضحة. وبالرغم من إن الإنسان جُبل على حب المال، إلا أن الإسلام ضبط هذا الأمر بحيث لا ينساق الإنسان وراء المال دون قيود أو ضوابط، ولا يقع تحت وطأة طغيان المال وسطوته، وحتى لا يتجرد من إنسانيته؛ فجاءت الشريعة الإسلامية بمجموعة من الأخلاق الإيجابية، والتي تقود بدورها إلى سلوكيات أخلاقية حميدة تمتد أثرها الإيجابي إلى الأفراد والمجتمعات، ومن هذه الأخلاق ما جاء على شكل أوامر، ومنها ما جاء في معرض المدح، وإليك أهمها:

أولاً: العدل:

العدل ضد الجور والظلم، وهو من أعظم القيم التي نادى بها الإسلام، في شتى المجالات، خاصة المجال الاقتصادي سواء كان العدل في الانتاج أو في الاستهلاك أو في التوزيع، والله ﷻ ينهى عن الظلم كما بيناه سابقاً، ويأمر بالعدل والقسط، وتشهد لذلك العديد من النصوص منها: قوله ﷻ: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾^(١)، وقوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذِكْرَكُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(٢)، وقوله ﷻ أيضاً: ﴿...فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذِكْرُكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٣).

ثانياً: الصدق:

الصدق نقيض الكذب، وهو من أعظم الأخلاق التي ينبغي أن يقوم عليها الاقتصاد، فهو رأس المال الحقيقي للتاجر في الدنيا والآخرة، بل هو من صفات الأنبياء والمؤمنين؛ ولذا أمر الله ﷻ بالصدق فقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(٤)، وقال النبي ﷺ: "التاجر الصدوق الأمين مع النبيين، والصدّيقين، والشهداء"^(٥)، وجاء في حديث آخر: "البيعان بالخيار ما لم يفترقا، فإن بينا وصدقا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محق بركة بيعهما"^(٦). فالصدق من أسباب بركة المال، وهو باب يؤدي إلى كل أعمال الخير كما جاء في الحديث: "إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقا. وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا"^(٧).

(١) سورة الرحمن: الآية (٩).

(٢) سورة الأنعام: الآية (١٥٢).

(٣) سورة الأعراف: الآية (٨٥).

(٤) سورة التوبة: الآية (١١٩).

(٥) سنن الترمذي: الترمذي، أبواب البيوع، باب ما جاء في التجار، ح ١٢٠٩، (٥٠٧/٣)، وقال الألباني: ضعيف.

(٦) المجتبى من السنن: النسائي، كتاب البيوع، باب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما، ح ٤٤٦٤، (٢٤٧/٧). وقال عنه الألباني: صحيح.

(٧) الجامع الصحيح: البخاري، كتاب الأدب، باب قول الله ﷻ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، ح ٦٠٩٤، (٢٥/٨).

ثالثاً: الأمانة والنصيحة:

والأمانة من أخلاق المؤمنين، ومعناها أن يؤدي كل حق إلى صاحبه، ولا يُنقص منه شيئاً، وهي كما يشير القرضاوي من أهم أخلاقيات الاقتصاد، إذ يُحتاج إليها خاصة في عقود مثل المضاربة والشركة والوكالة وغيرها من العقود التي تجعل أحد المتعاقدين يأتّم الآخر فيطلق يده في التصرف لمصلحتهما^(١).

وقد أمر الله ﷻ بأداء الأمانة؛ فقال ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(٢)، وجعلها ﷻ من صفات المؤمنين؛ فقال ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾^(٣)، ويقول النبي ﷺ: "لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له"^(٤).

إن تقديم النصح يُعتبر من أمانة الرأي، خاصة في مجال الاقتصاد، ومن النصيحة حب المنفعة للآخرين. ومن الممكن إدراك أهمية النصيحة إذا ما علمنا أن النبي ﷻ جعلها الدين كله كما جاء في حديثه ﷺ: "الدين النصيحة، قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"^(٥)، وأعظم النصيحة حينما تأتي من تاجر صدوق وأمين يريد أن ينفق سلعته، ولكنه لا يسقط في فتنة المال، ويبقى للمشتري عيوبها الخفية؛ راجياً البركة من الله ﷻ؛ لقوله ﷺ: "البيعان بالخيار ما لم يفترقا، فإن بينا وصدقا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محق بركة بيعهما"^(٦).

رابعاً: الرحمة والتسامح:

إن خلق الرحمة هو من أعظم معاني الإنسانية، وكم هو عظيم حينما نرى خلق الرحمة يسري في معاملات الناس، والإسلام يريد للفرد أن يعمل ويكسب ويربح، ولكن دون أن يغفل عن خلق الرحمة؛ حتى لا ينسلخ عن آدميته وإنسانيته، فحرم الربا والاحتكار وكل ما فيه قسوة وظلم، وفي المقابل جعل رحمة الخلق شرطاً لنيل رحمة الله ﷻ؛ فقال النبي ﷺ: "الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء"^(٧).

أما التسامح فهو خلق ينشده الإسلام في أبنائه، والتجار منهم خاصة؛ لقول النبي ﷺ: "رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى"^(٨)، ومن التسامح إنظار المعسر؛ لقوله ﷻ: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٩).

خامساً: الوفاء بالعقود:

لا يمكن للمعاملات والعقود المالية أن تستقر، ولا يمكن أن يأمن الناس إلا بالحفاظ على حقوقهم المتبادلة، وبالوفاء

(١) دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي: القرضاوي (ص ٢٩٠).

(٢) سورة النساء: الآية (٥٨).

(٣) سورة المؤمنون: الآية (٨).

(٤) مسند الإمام أحمد: أحمد، من مسند أنس بن مالك، ح ١٣١٩٩، (٤٢٣/٢٠).

(٥) المسند الصحيح: مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، ح ٥٥، (٧٤/١).

(٦) المجتبى من السنن: النسائي، كتاب البيوع، باب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما، ح ٤٤٦٤، (٢٤٧/٧). وقال عنه الألباني: صحيح.

(٧) سنن أبي داود: أبو داود، كتاب الأدب، باب في الرحمة، ح ٤٩٤١، (٢٨٥/٤)، وقال عنه الألباني: صحيح.

(٨) الجامع الصحيح: البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ح ٢٠٧٦، (٥٧/٣).

(٩) سورة البقرة: الآية (٢٨٠).

بالاتزامات التعاقدية؛ وقد قال الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(١)، وقال رسوله ﷺ: "لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له"^(٢).

سادساً: التوسط والاعتدال في الإنفاق:

إن الإسلام هو دين الوسطية، ويدعو إليها، ويربي أبناءه عليها؛ يقول الله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾^(٣).

وسطية لا يطغى فيها جانب على آخر، لا في العقائد، ولا في العبادات، ولا في الإنفاق، ولا حتى في الشعور والخواص، يقول المولى ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾^(٤)، ويقول ﷻ أيضاً: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾^(٥)، كما أن التوجيه النبوي يرشد إلى الاقتصاد في الإنفاق؛ فيقول ﷻ: "الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة، والتودد إلى الناس نصف العقل، وحسن السؤال نصف العلم"^(٦)، ويقول ﷻ أيضاً: "ما عال من اقتصد"^(٧).

سابعاً: الإنفاق والتعاون والمسؤولية الاجتماعية:

إن الإنفاق والبذل، والتعاون لمساعدة المعوزين والفقراء لا ينفك عن المسؤولية الاجتماعية، فالفرد في كسبه وتحصيل معاشه لتحقيق مصالحه لا ينبغي أن يغفل عن مصلحة الجماعة التي يعيش في كنفها، خاصة وأن الله ﷻ قد جعل للمحرومين والمعدمين حقاً في أموال الأغنياء؛ فقال ﷻ: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾^(٨)، وقد أمرنا بالتعاون فقال ﷻ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(٩).

ومن يفيض من ماله بعد أن يستوفي حاجاته عليه أن ينفق من هذا المال الفائض؛ لقوله ﷻ: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾^(١٠).

والإنفاق ضروري كما يشير الدكتور الحافظ؛ لتحقيق التكافل الاجتماعي، وتدوير العجلة الاقتصادية، وأن المسؤولية الاجتماعية تقع على الفرد وعلى المجتمع ممثلاً بالدولة، وذلك عبر مؤسسات: الزكاة، والوقف، والصدقات؛ للحد من طغيان المال، ولإعادة توزيع الثروة؛ حفاظاً على التكافل الاجتماعي، وتحقيقاً للعدل في المجتمع^(١١).

(١) سورة المائدة: الآية (١).

(٢) مسند الإمام أحمد: أحمد، من مسند أنس بن مالك، ح ١٣١٩٩، (٤٢٣/٢٠).

(٣) سورة البقرة: الآية (١٤٣).

(٤) سورة الفرقان: الآية (٦٧).

(٥) سورة الإسراء: الآية (٢٩).

(٦) المعجم الأوسط: الطبراني، باب من اسمه محمد، ح ٦٧٤٤، (٢٥/٧).

(٧) مسند الإمام أحمد: أحمد، من مسند عبدالله بن مسعود، ح ٤٢٦٩، (٣٠٢/٧).

(٨) سورة الذاريات: الآية (١٩).

(٩) سورة المائدة: الآية (٢).

(١٠) سورة الحديد: الآية (٧).

(١١) الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي كما جاء في القرآن الكريم: الحافظ، مقالة منشورة في مجلة الآداب ١١-١٢/٢٠١٠، على الشبكة العنكبوتية على الرابط:

<http://adabmag.com/node/354>

المطلب الثاني: الأخلاق الإيجابية وأثرها الاقتصادي:

سبق القول بأن الشريعة الإسلامية قد جاءت بمجموعة من الأخلاق الإيجابية، والتي تقود بدورها إلى سلوكيات أخلاقية حميدة، يمتد أثرها الإيجابي إلى الأفراد والمجتمعات، وإلى العديد من المجالات، ومنها المجال الاقتصادي وهو موضوعنا، ويمكن تجلية الآثار الاقتصادية للأخلاق الإيجابية كما يلي:

أولاً: الاستقرار الاقتصادي:

إن من أهم ثمرات إقامة الاقتصاد على أسس من الأخلاق والقيم تتمثل في الاستقرار الاقتصادي، وذلك من خلال إقامة العدل، والبعد عن الظلم وصوره من الربا والاحتكار، وبالاستغلال الأمثل والمثمر للموارد، وبسيادة خلق الأمانة والصدق، فيتقن العمل، وتحسن الجودة، ويتحقق العدالة في الانتاج والاستهلاك والتوزيع، وينشر ثقافة التكافل الاجتماعي، وممارسة الفرد والمجتمع للوفاء بالمسؤولية الاجتماعية عبر مؤسسات الزكاة، والوقف، والإنفاق الطوعي؛ مما يساهم في وفرة السيولة النقدية، وزيادة القوة الشرائية، إلى جانب الأمن الاجتماعي والسياسي؛ فيتحقق التوازن بين العرض والطلب، مما يؤدي إلى الاستقرار الاقتصادي. ويُشير الماوردي إلى ما سبق بقوله: "عدل شامل يدعو إلى الألفة، ويبعث على الطاعة، وتتعمر به البلاد، وتنمو به الأموال، ويكثر معه النسل، ويأمن به السلطان.... وليس شيء أسرع في خراب الأرض ولا أفسد لضمائر الخلق من الجور؛ لأنه ليس يقف على حد ولا ينتهي إلى غاية، ولكل جزء منه قسط من الفساد حتى يستكمل"^(١).

وربما من الضروري القول أن على مؤسسات الدولة المختصة أن تقوم بدورها في تثبيت مبادئ العدل والقسط، وتجرم الظلم في مجال الاقتصاد المتمثل في الربا والاحتكار وغيرها من أدوات الفساد، وذاك بإصدار التشريعات وسن القوانين اللازمة لفتح المجال لإعادة الاقتصاد إلى أسسه التي ينبغي أن يقوم عليها من مكارم الأخلاق، وإن لم تستطع أن تقوم بذلك كلياً فلتمنح المؤسسات المالية الإسلامية نفس الفرص التي تمنح لغيرها؛ لتأخذ دورها في تنمية الاقتصاد الوطني والنأي به عن الأزمات الدولية.

ثانياً: جلب رؤوس الأموال والتوسع في الاستثمار:

إن استتباب الأمن ثمة من ثمرات العدل والقسط، ولا يكتمل في المجال الاقتصادي إلا بالصدق والأمانة، والشفافية؛ مما يساهم بصورة واضحة في التوسع في الاستثمار، وتدفق رؤوس الأموال إلى العجلة الاقتصادية.

كما أن التحذير من اكتناز المال وعدم استثماره، إلى جانب الأمر بالتعاون والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية بين المسلمين تقتضي أن يأخذ رأس المال العربي والإسلامي دوره في التنمية والعجلة الاقتصادية، فينعكس إيجابياً على المجتمع المسلم وعلى أصحاب رؤوس الأموال.

ولابد للدولة من أن تلعب دوراً مهماً في تذليل العقبات أمام استفاد رؤوس الأموال الاستثمارية، والمال العربي والإسلامي على وجه الخصوص؛ وذلك بتشريعات وقوانين تمنع استغلال النفوذ أو السلطة في التربح غير المشروع أو الابتزاز، بحيث تجعل أصحاب هذه الأموال يطمئنوا على أموالهم واستثماراتهم.

ثالثاً: زيادة الانتاج وانخفاض معدلات البطالة والفقر:

لا شك أن السوق إذا سادت فيه مبادئ الشفافية والأمانة والصدق والرحمة والتعاون فإننا سنجد ترجمة ذلك:

(١) أدب الدنيا والدين: الماوردي (ص ١٣٩).

إتقان في العمل، وزيادة نوعية في الجودة، وحسن استثمار للموارد، وإذا أضفنا لما سبق عدالة التوزيع سواء من خلال الزكاة أو الوقف أو غيرها؛ مما يؤدي إلى زيادة في الاستهلاك، مع ما يتبعها من زيادة في الانتاج؛ فننخفض معدلات البطالة، وتنخفض معها معدلات ومستويات الفقر.

رابعاً: تضييق الفجوة بين الفقراء والأغنياء:

إن المسؤولية الاجتماعية، وتحقيق العدالة في التوزيع من خلال الإنفاق الطوعي، أو عبر مؤسسات الزكاة، والوقف وغيرها يفتح الباب أمام الفقراء للحصول على المال، ويتحسن وضعهم الاقتصادي؛ مما يساهم بصورة كبيرة في ردم الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وربما لو تم استثمار الفائض من أموال الزكاة لأدى إلى تحسين أوضاع الفقراء المالية، وضيق أكثر الفجوة بينهم وبين الأغنياء، فكيف لو تحقق التكامل بين الدول الإسلامية في عدالة التوزيع للزكاة والصدقات والوقف ليس على صعيد المحلي فقط بل على صعيد الدول الإسلامية؟

ومما تجدر الإشارة إليه أن الزكاة لعبت دورها الاقتصادي في العصور الإسلامية الأولى حينما التزم الناس أخلاق الإسلام، وكانت الدولة عادلة في توزيعها؛ فانعدم وجود الفقراء والمحتاجين، وقد حدث في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن معاذ بن جبل رضي الله عنه "لم يزل بالجند، إذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر رضي الله عنه، ثم قدم على عمر رضي الله عنه، فرده على ما كان عليه، فبعث إليه معاذ رضي الله عنه بثلاث صدقة الناس، فأنكر ذلك عمر رضي الله عنه، وقال: "لم أبعثك جائباً ولا آخذ جزية، ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها على فقراهم". فقال معاذ رضي الله عنه: "ما بعثت إليك بشيء وأنا أجد أحداً يأخذه مني". فلما كان العام الثاني بعث إليه شطر الصدقة، فتراجعا بمثل ذلك، فلما كان العام الثالث بعث إليه بما كلها، فراجع عمر رضي الله عنه بمثل ما راجعه قبل، فقال معاذ رضي الله عنه: "ما وجدت أحداً يأخذ مني شيئاً"^(١).

خامساً: تحقيق التنمية الاقتصادية الوطنية:

إن مبدأ التكافل الاجتماعي، والمسؤولية الاجتماعية تحتم على أصحاب الأموال بأن يقوموا باستثمارها، وألا يقوموا بتكديسها أو اكتنازها، فتتحقق لهم مصلحتهم في الربح المشروع، إلى جانب تحقيق مصلحة المجتمع في رفاهيته، واستقرار وتعزيز اقتصاده.

كما أن مبدأ التعاون وإنشاء الشركات بجمع الأموال الكثيرة من الأشخاص، إلى جانب المسؤولية الاجتماعية يحقق التنمية الاقتصادية، والقيام بمشروعات ضخمة لخدمة المجتمع الإسلامي تجارياً وصناعياً وزراعياً، وتقنياً؛ فتقتضي الضرورة أن توجه الاستثمارات إلى المشاريع الانتاجية وليس إلى المشاريع الاستهلاكية.

وفي ذلك يقول الزحيلي: "وتعنى المصارف الإسلامية بربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية في أطر متوازنة وتنسيق متكامل صحيح، فيسير العمل من أجل توفير الرخاء الاقتصادي، مع التهذيب الاجتماعي القائم على الالتزام بأداب الإسلام وقيمه وأخلاقه الاجتماعية في كل مناحي الحياة ومسيرة المعاملات، فلا غش ولا خداع، ولا تغير ولا تدليس، ولا مقامرة ولا غبن في المعاملات، منعاً لأكل أموال الناس بالباطل، وحفاظاً على شيوخ روح الود والحب والطمأنينة، ومنع المنازعات بين الناس، وتحقيق أكبر قدر ممكن من الاستقرار في الحياة والأوطان الإسلامية، وتقوية وازع الدين، وخشية الله عز وجل ورقابته في السر والعلن، حتى يكون المواطن عضواً أميناً صالحاً منتجاً، يعمل بوحى من دينه وضميره الذي لا رقيب عليه إلا الله عز وجل، ويتقن أعماله

(١) الأموال: أبو عبيد القاسم (ص ٧١٠).

ويضعف جهوده في الإنتاج، والتصنيع، وتحسين الثمار والزروع وغير ذلك من الأنظمة الاقتصادية وتقوية التجارة القائمة على الثقة، وإفادة الأمة الإسلامية"^(١).

سادساً: الحفاظ على الموارد والثروات الفردية الخاصة أو الوطنية العامة:

إن حفظ المال يُعد من أحد أهم الكليات الشرعية الخمس، ومن المقاصد المعتبرة، وقد قررت الشريعة مجموعة من الأحكام التي تحفظ المال كتوثيق العقود والديون والاستشهاد عليها، والحث على الوفاء بها وتسديدها في آجالها. وتشريع الرهن، ومقابل ذلك تحريم المعاملات التي فيها الغرر، وتحريم كثر الأموال وتكديسها دون استثمارها أو الاستفادة منها، كما يفعل أصحاب الاحتكار والربا والجشع وغيرهم، وتحريم أكل أموال الناس بالباطل، كالتحايل والتزوير واستغلال النفوذ، والتغريب والغبن والغش والأجرة على الشعوذة والدجل والكهانة والسحر وغير ذلك^(٢).

ويُضاف إلى ما سبق ضرورة الاقتصاد في الإنفاق على مستوى الأفراد أو الدولة، ووجوب صرف الأموال فيما يتم به تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة، وألا يتم إهدارها في سلع استهلاكية لا تفيد المجتمع في شيء.

ملاحظة: إن الحديث عن الأخلاق الحميدة وعن المثالية الأخلاقية يبقى منقوصاً إذا ظل محصوراً في إطار المواعظ والإرشادات، مالم يصاحب بأمرين هما في غاية الأهمية:

١. تعزيز جانب الإيمان والتقوى.
٢. إيجاد القوة القانونية الملزمة والعقوبات الرادعة بترك الأخلاق السلبية، والتحلّي بالأخلاق الإيجابية.

هذا والله **بِكَلِمَاتِهِ** أعلم

(١) الفقه الإسلامي وأدلته: الزحيلي (٣٧٥٧/٥).

(٢) علم المقاصد الشرعية: الخادمي (ص١٧٦).

الخاتمة

في نهاية هذا البحث يمكن إجمال أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها كما يلي:

أولاً: أهم النتائج:

١. تتمتع الأخلاق بمكانة عظيمة في الشريعة الإسلامية، وتمتاز بمجموعة من الخصائص، تنسجم مع طبيعة الإنسان وما جُبل عليه، وترتقي به إلى أعلى درجات الكمال الإنساني.
٢. طغيان المال يدفع صاحبه إلى الانسلاخ من أخلاق الرحمة والإنسانية، ويتصرف بظلم في جمعه للمال. سواء كان بالربا أو بالاحتكار أو بالغش والتدليس، أو بالخيانة، أو بالبخل والشح.
٣. الفساد الأخلاقي يترك آثاراً مدمرة على الاقتصاد، تتمثل في أزمات مالية، أو ارتفاع في معدلات البطالة والفقر، أو في ضعف الاستهلاك والانتاج، أو في إهدار الموارد والثروات.
٤. ارتباط الأخلاق بالإيمان والجزاء الأخروي يجعل هناك توازناً في حب المال، فينضبط الإنسان في كسبه بأن يكون على الوجه المشروع، متخليلاً بأخلاق الرحمة والإنسانية.
٥. مبادئ العدل والقسط والتكافل الاجتماعي وسائر الأخلاق الإيجابية تؤثر بصورة كبيرة إيجابياً في الاقتصاد؛ فيتحقق في إطارها الاستقرار الاقتصادي، وترتفع وتيرة الاستهلاك والانتاج، ويُحافظ على الموارد والثروات، وتضيق الفجوة بين الفقراء والأغنياء، وتقل معدلات البطالة والفقر، ويؤسس لتنمية اقتصادية وطنية تحقق رفاهية المجتمع.

ثانياً: أهم التوصيات:

١. أن تتوجه المؤسسات التعليمية والأكاديمية خاصة في المراحل العمرية الأولى إلى تربية النشأ على مكارم الأخلاق منهجياً، ووضع الدراسات المناسبة لذلك؛ بحيث يتعلم أبنائنا الأخلاق قبل تعلم سائر العلوم.
٢. أن تسعى المؤسسات المالية الإسلامية لعقد الدورات العديدة لعمالها وموظفيها تتناول أخلاقيات المهنة، ومخاطر الانحراف الأخلاقي على الدين والدنيا؛ لتعزيز مبادئ الشفافية والصدق والأمانة، إلى جانب المحاسبة والرقابة، والمساءلة.
٣. أن تحرص إدارات المؤسسات الاقتصادية على الالتزام الأخلاقي؛ ليكونوا قدوة لسائر العاملين فيها، والعمل على تطبيق مبادئ الحوكمة لتنظيم العلاقة بين عناصر المؤسسة الاقتصادية المختلفة.
٤. حث الحكومات والسلطات التشريعية المختصة على استصدار سنن وقوانين وتشريعات توجب الالتزام بالقيم والأخلاق الحميدة، وتحرم وتجرم الأخلاق السيئة، وأن تنشئ الأجهزة أو المؤسسات لمتابعة ذلك.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. الأبعاد الأخلاقية للأزمة المالية: شهادة: حسين، الناشر: سلسلة بحوث ودراسات في الفكر الاقتصادي الإسلامي.
٣. أثر غياب الأخلاق في اختيار النظام الاقتصادي العالمي: المصري: الدكتور رفيق، مقال منشور على الشبكة العنكبوتية على الرابط: <http://www.balagh.com/mosoa/pages/tex.php?tid=542>.
٤. إحياء علوم الدين: الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
٥. الأخلاق الإسلامية وأسسها: الميداني: عبد الرحمن حبنكة، (١٣٩٩هـ-١٩٧٨م)، ط ١، الناشر: دار القلم - دمشق.
- الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي كما جاء في القرآن الكريم: الحافظ: الدكتور زياد الحافظ، (٢٠١٠م)، مقالة منشورة في مجلة الآداب، على الشبكة العنكبوتية على الرابط: <http://adabmag.com/node/354>
٦. أدب الدنيا والدين: الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، (١٩٨٦م)، بدون طبعة، الناشر: دار مكتبة الحياة.
٧. الأدب المفرد: البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، (١٩٨٩م)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط ٣، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت.
٨. أزمة الرهن العقاري - رؤية إسلامية: مقال منشور في صحيفة الاقتصادية الإلكترونية العدد: ٥٣٠٥، ٢٠ أبريل ٢٠٠٨م، على الرابط: http://www.aletq.com/2008/04/20/article_137814.html
٩. أصول الدعوة: زيدان: عبد الكريم (٢٠٠١م)، ط ٩، الناشر: مؤسسة الرسالة.
١٠. الأموال: أبو عبيد القاسم: بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر: دار الفكر. - بيروت.
١١. تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
١٢. تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك: الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، المحقق: محي هلال السرحان وحسن الساعاتي، الناشر: دار النهضة العربية - بيروت.
١٣. تفسير الشعراوي - الخواطر: الشعراوي: محمد متولي، (١٩٩٧م)، الناشر: مطابع أخبار اليوم.
١٤. التفسير الوسيط: الزحيلي: وهبة، (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، ط ١، الناشر: دار الفكر - دمشق.
١٥. الجامع الصحيح: البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط ١، الناشر: دار طوق النجاة.
١٦. دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي: القرضاوي: الدكتور يوسف، (١٩٩٦م)، ط ١، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
١٧. سنن ابن ماجه: ابن ماجه: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

١٨. سنن أبي داود: أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
١٩. سنن الترمذي: الترمذي: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى، (١٩٧٥م)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاکر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، ط ٢، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر.
٢٠. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، (١٩٩٣م)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، ط ٢، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
٢١. علم المقاصد الشرعية: الخادمي: نور الدين بن مختار، (٢٠٠١م)، ط ١، الناشر: مكتبة العبيكان.
٢٢. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: العيني: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٣. الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخریجها): الزحيلي: وهبة، (١٩٩٧م)، ط ٤، الناشر: دار الفكر - دمشق - سوريا.
٢٤. القاموس المحيط: الفيروزآبادي: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، (٢٠٠٥م)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط ٨، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
٢٥. لسان العرب: ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، ط ٣، الناشر: دار صادر - بيروت.
٢٦. المجتبى من السنن: النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (١٩٨٦م)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط ٢، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب.
٢٧. مختار الصحاح: الرازي: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الحنفي، (١٩٩٩م)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، ط ٥، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا.
٢٨. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمان، (١٩٨٤م)، ط ٣، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند.
٢٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل: ابن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (٢٠٠١م)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ١، الناشر: مؤسسة الرسالة.
٣٠. مسند الشاميين: الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي، أبو القاسم، (١٩٨٤م)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد، ط ١، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
٣١. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٢. المصنف: **عبد الرزاق**: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعائي، (١٤٠٣هـ-١٩٨٢م)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط ٢، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
٣٣. المعجم الأوسط: **الطبراني**: سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي أبو القاسم، المحقق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.
٣٤. معجم اللغة العربية المعاصرة: **عمر**: د أحمد مختار عبد الحميد بمساعدة فريق عمل، (٢٠٠٨م)، ط ١، الناشر: عالم الكتب.
٣٥. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة: **الندوة العالمية للشباب الإسلامي**، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، إشراف ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، ط ٤، الناشر: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع.
٣٦. النظم الإسلامية: **شويدح وآخرون**: أحمد ذياب شويدح، وزياد إبراهيم مقداد، وماهر أحمد السوسي، (٢٠٠٢م)، ط ٤، الناشر: مكتبة آفاق - غزة - فلسطين.
٣٧. النكت والعيون: **الماوردي**: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري، الشهير بالماوردي، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.